قـرار الهيئــة الوطنيــة للاتصــالات عـــــدد9 بتــاريخ 9 فيفــري 2012 والمتعلــق بضــبط تعريفات الربط البيني الوقتية لسنة 2012.

إن الهيئة الوطنية للإتصالات،

بعـد الإطـلاع علـى مجلـة الاتصـالات الصـادرة بمقتضـى القـانون عـــ01ـــدد لسـنة 2001 المـؤرخ فـي 15 جـانفي 2001، المـنقح والمـتمم بالقـانون عـــ46ـــدد لسـنة 2002 المـؤرخ فـي 7 مـاي 2002 وبالقـانون عـــ01ـــدد لسـنة 2008 المـؤرخ فـي 8 جـانفي 2008 وخاصـة الفصـل 26 مكـرر منه،

وبعـد الإطـلاع علـى القـانون عـدد 64 لسـنة 1991 المـؤرخ فـي 29 جويليـة 1991 المتعلـق بالمنافسـة والأسـعار المـنقح والمـتمم بالقـانون عـــ60ـــدد لسـنة 2005 المـؤرخ فـي 18 جويليـة 2005،

وبعـد الإطـلاع علـى الأمـر عـدد 831 لسـنة 2001 المـؤرخ فـي 14 افريـل 2001 المتعلـق بضـبط الشـروط العامـة للـربط البينـي وطريقـة تحديـد التعريفـات المـنقح بـالأمر عـــ573ـــدد لسـنة 2004 المـؤرخ فـي 9 مـارس 2004 والمـتمم بـالأمر عـــ3025ـــدد لسـنة 2008 المـؤرخ فـي 15 سبتمبر 2008،

وبعـد الإطـلاع علـى الأمـر عـــ3026ـــدد لسـنة 2008 المـؤرخ فـي 15 سـبتمبر 2008 المتعلـق بضـبط الشـروط العامـة لاسـتغلال الشـبكات العموميـة للاتصـالات وشـبكات النفـاذ وخاصـة الفصل 2 منه،

وبعـد الإطـلاع علـى قـرار الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات عـــ35ـــدد الصـادر بتـاريخ 16 جـوان 2009 المتعلق بالمصادقة على توجيهات الربط البيني لمشغلي الشبكات العمومية للاتصالات،

وبعـد الإطـلاع علـى قـرار الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات عـــ15ـــدد الصـادر بتـاريخ 14 أفريـل 2011 حـول اعتمـاد المبـادئ التوجيهيـة المتعلقـة بتـرويج عـروض الخـدمات بالتفصـيل مـن قبـل مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات،

وبعـد الإطـلاع علـى قـرار الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات عـــ17ـــدد الصـادر بتـاريخ 19 افريـل 2011 المتعلـق بالمصـادقة علـى العـرض التقنـي والتعريفـي للـربط البينـي للشـركة لسنة 2011،

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ18ـدد الصادر بتاريخ 19 افريل 2011 المتعلق بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني لشركة " " لسنة 2011،

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ19ـدد الصادر بتاريخ 19 افريل 2011 المتعلق بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني لشركة لسنة 2011،

وبعد الإطلاع على نتائج الدراسة المتعلقة بتقييم مستويات تعريفات إنهاء المكالمات ومدى تناسقها مع تعريفات التفصيل.

تمهيد:

حيث يندرج إصدار هذا القرار في إطار الصلاحيات التعديلية المناطة بعهدة الهيئة في مجال تنظيم سوق الاتصالات على مستوى البيع بالجملة وخاصة في مادة الربط البيني.

وحيث وقبل الخوض في أصل القرار واستعراض حيثياته وتفاصيليه، تعين الوقوف عند بعض المسائل الجوهرية التي توضّح الإطار العام للظروف التي حفت بإصدار هذا القرار و تبيّن الدواعي الأساسية التي أملت تدخل الهيئة في هذا النطاق.

في دور الهيئة في مجال تعديل سوق الاتصالات خاصة في مجال الربط البيني:

الهيئة الوطنية للاتصالات هي هيئة تعديلية تم ضبط اختصاصها صلب مجلة الاتصالات ونصوصها التطبيقية وتتمثل وظيفتها الأساسية في تنظيم سوق الاتصالات والسهر على ضمان سيرها الطبيعي في مناخ تنافسي سليم.

وتمثل المصادقة على العروض التقنية والتعريفية للربط البيني المنصوص عليها بالفصل 38 من مجلة الاتصالات وبالفصل 6 من الأمر عـ831ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 14 أفريل 2001 المتعلق بضبط الشروط العامة للربط البيني وطريقة تحديد التعريفات إحدى الآليات الفعالة لتعديل الأسعار وضبط تعريفات الربط البيني وتحديد علاقة المشغلين ببعضهم البعض.

واعتبارا لأهمية تعريفات الربط البيني ولارتباطها الوثيق بتعريفات التفصيل وتأثيرها على النفاذ إلى الشبكات وعلى قواعد المنافسة بشكل عام، قامت الهيئة منذ إحداثها بالمصادقة على العروض التقنية والتعريفية للربط البيني غير أن تلك العملية لم تكن مبنية على الأسانيد المحاسبية والاقتصادية والتجارية التي جاءت بها النصوص القانونية المتعلقة بالمسألة وذلك لعدم مسك المشغلين لمحاسبة تحليلية و لامتناعهم عن مدّ الهيئة بالمعطيات المحاسبية الضرورية للتأكد من صحة توجه تعريفات الربط البيني المضمنة بعروضهم الفنية و التعريفية للربط البيني نحو الكلفة سعيا منهم للحفاظ على مكاسبهم وحماية لمصالحهم.

وأمام هذه الوضعية، وسعيا منها إلى مواصلة القيام بمهامها التعديلية التجأت الهيئة الوطنية للاتصالات، وفي جميع القرارت التي أصدرتها في مجال المصادقة على العروض التقنية والتعريفية للربط البيني، إلى الاعتماد على المقارنات الدولية والدراسات الافتراضية لتحديد تعريفات الربط البيني التي كانت في مجملها تقريبية و قابلة للطعن و المناقشة. وقد تم التأكيد على

ذلك في حيثيات تلك القرارات التي كانت في مجملها مقترنة بتدابير مصاحبة تطالب المشغلين بضرورة أخذ التخفيضات المقررة بعين الاعتبار عند تحديد تعريفات التفصيل المتعلقة بالخدمات المقدمة للعموم.

وحيث وبدخول المشغل الثالث إلى سوق الاتصالات ومواصلة الاعتماد على آليات لا تمكن من تحديد تعريفة إنهاء المكالمات موجهة نحو الكلفة، تعدّدت التشكيات وارتفع عدد التظلمات والقضايا المرفوعة من المتدخلين في القطاع إلى الجهات المختصة للمنازعة في الممارسات المتبعة عند توفير خدمات الاتصالات والتعلل بمخالفتها لقواعد المنافسة النزيهة.

وحيث وللوقوف على حقيقة الوضع والأسباب الداعية إلى تعدد الخصومات التي أثرت سلبا على نوعية العلاقة بين المشغلين إذ أصبح كل طرف يسعى إلى تعطيل القرارات التعديلية بالطعن فيها أمام الجهات القضائية المختصة، وإعمالا منها لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 2 من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ التي تنص على أن "**تتولى الهيئة الوطنية للاتصالات القيام بالدراسات التقييمية لوضع المنافسة في السوق قصد إدخال التعديلات الضرورية لضمان المنافسة المشروعة على مستوى النفاذ والبيع بالجملة و بالتفصيل**"، قامت الهيئة بدراسة معمقة للتأكد من النقاط التالية :

- **أولا:** التثبت من مدى تناسق أسعار التفصيل مع تعريفات إنهاء المكالمات.
- **ثانيا:** تقييم مدى تأثير تعريفات إنهاء المكالمات على التفرقة بين أسعار التفصيل داخل نفس الشبكة وفي اتجاه الشبكات الأخرى.
- **ثالثا** : تقييم مدى تأثير تعريفات إنهاء المكالمات على تطوّر المنافسة في سوق الإتصالات.
- **رابعا :** تقييم مدى تأثير تعريفات إنهاء المكالمات على المستهلك.

وحيث تم الاعتماد في هذه الدراسة على المعطيات والمعلومات المنشورة على مواقع الواب الخاصة بالمشغلين أو بالتقارير السنوية لأنشطة الهيئة كتعريفات التفصيل حسب العروض التجارية المسوقة وتعريفات الربط البيني وحصة كل مشغل من السوق وعدد المشتركين وكذلك على معطيات تكتسي طابع السرية والتي وصلت إلى الهيئة في نطاق قيامها بالمهام الموكولة إليها بموجب القانون والتي لا يمكن الإفصاح عنها إلا بمقتضى إذن من الجهات القضائية المختصة.

أهمّ نتائج الدراسة التي أجرتها الهيئة :

وحيث مكنت الدراسة من الوقوف على أهمّ خصائص سوق الهاتف الجوال في تونس والتي اتضح أنها تتسّم بـــ:

1. على مستوى سوق التفصيل :

- تطوّر متواصل للحركة الهاتفية الجملية الصادرة عن الشبكات (trafic sortant) خلال الفترة الممتدّة بين سنتي 2008 و 2010 بمعدّل نمو سنوي يقدّر بـ31%، صاحبه تطوّر هام في إستعمال الهاتف الجوال (بحساب الدقيقة) لكلّ إشتراك داخل الشبكات (trafic on net) مقابل ركود إن لم نقل تراجعا طفيفا في الحركة الهاتفية البينية (Off

net) خلال نفس الفترة، حيث مثلت الحركة الهاتفية داخل الشبكات أكثر من 75% من الحركة الهاتفية الجملية.

- تبرز أهمية الحركة الهاتفية داخل الشبكات وتطوّرها المتواصل فرضية وجود عامل النادي المصطنع (Effet de club) والتي تتدعّم بوجود تباين هامّ في حصص المشغّلين الثلاثة من العدد الجملي للإشتراكات مثلما هو مبيّن بالجداول الموالية[1]:

	2008	2009	2010
عدد المشتركين في شبكة " " بالآلاف	4257	5211	5929
عدد المشتركين في شبكة " " بالآلاف	4346	4586	4537
عدد المشتركين في شبكة "أ " بالآلاف	-	-	649
العدد الجملي للاشتراكات بالآلاف	8602	9797	11114
نسبة كثافة الهاتف الجوال في تونس	%82,9	%93,4	%104,9

	2008	2009	2010
حصة " " من العدد الجملي للاشتراكات	%49,5	%53,2	%53
حصة " " من العدد الجملي للاشتراكات	%50,5	%46,8	%41
حصة "أ " من العدد الجملي للإشتراكات	-	-	%6

وممّا يدعم ويؤكد وجود هذه الفرضية هي الإستراتيجية التجارية التي توخاها المشغلون على مستوى سوق التفصيل والمبنية في مجملها على التمييز بين تسعيرتين مختلفتين حسب وجهة المكالمة حيث يتمّ إعتماد تسعيرة منخفضة كلّما تعلق الأمر بمكالمة تجرى داخل الشبكة يقابلها اعتماد تسعيرة مرتفعة بالنسبة للمكالمات الموجّهة خارج الشبكة.

كما آلت الدراسة إلى نتيجة مفادها وجود إختلال كبير في توازن المداخيل بحساب الدقيقة بالنسبة للحركة الهاتفية خارج الشبكة و الحركة الهاتفية داخل الشبكة، حيث تبّين أن معدّل الدّخل (ARPM) بحساب الدقيقة المسجّل بالنسبة للمكالمات المجراة خارج الشبكة يتجاوز على أقل تقدير ضعف معدّل الدخل بحساب الدقيقة بالنسبة للمكالمات المجراة داخل الشبكة .

ويتّجه استنادا على المعطيات السابق بيانها تأكيد وجود فرضية عامل النادي المصطنع التي من شأنها تهديد توازن السوق وعرقلة تطوّره والمساس بقواعد المنافسة المشروعة فيه.

2. على مستوى تعريفات إنهاء المكالمـــات:

وفيما يتعلق بتعريفات إنهاء المكالمات، فقد أفرزت الدراسة المعطيات التالية:

- أن تعريفات الربط البيني منذ سنة 2005، شهدت انخفاضا تدريجيا كما يتبيّن من الرسم البياني الموالي[2] :

[1] **المصدر**: الهيئة الوطنية للإتصالات

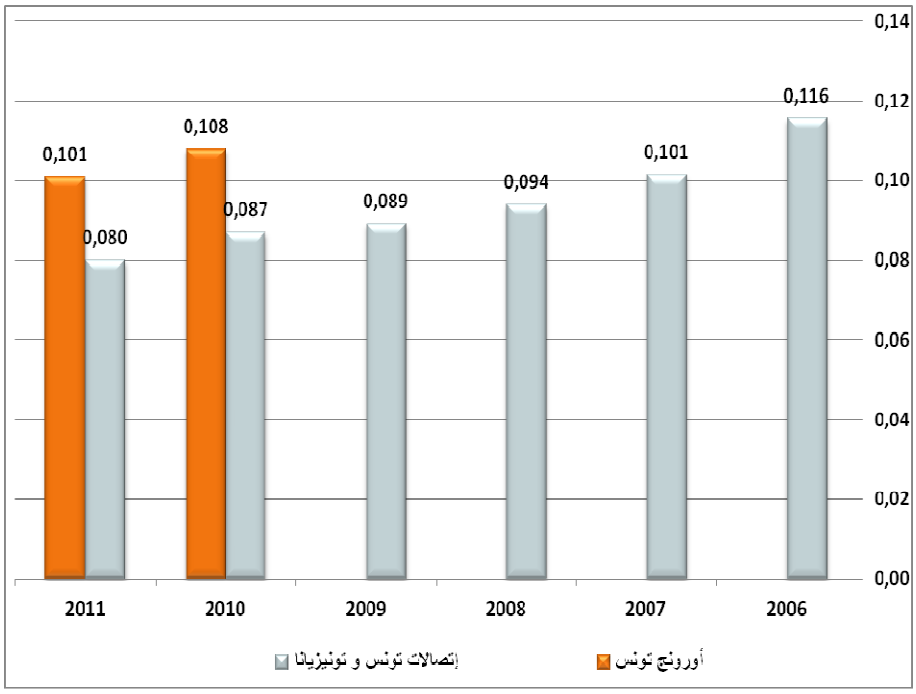

غيـر أن هـذه التعريفـات بقيـت دون المسـتوى المـأمول مقارنـة بمسـتوى أسـعار الـربط البينـي فـي العديد من الدول.

- أن الارتفـاع الملحـوظ الـذي يتسـم بـه مسـتوى تعريفـات إنهـاء المكالمـات فـي شـبكات الهـاتف الجـوال يمثـل العامـل الأساسـي الـذي يحـول دون التخفـيض فـي أسـعار التفصـيل للمكالمـات المجراة بين الشبكات.
- عـدم امتثـال المشـغلين للإجـراءات المصـاحبة الـواردة فـي قـرارات المصـادقة علـى عـروض الـربط البينـي منـذ سـنة 2006 والداعيـة إلـى مزيـد توجيـه التعريفـات المقترحـة لإنهـاء المكالمـات نحـو الكلفـة الفعليـة وإلـى عكـس التخفيضـات التـي تـم إقرارهـا علـى مسـتوى تلـك التعريفات على أسعار التفصيل للمكالمات المجراة بين الشبكات.

3. مـدى تـأثير تعريفـات إنهـاء المكالمـات للهـاتف الجـوال علـى أسـعار التفصـيل للمكالمـات بـين الشبكات:

تمثّـل تعريفـات إنهـاء المكالمـات فـي شـبكات الهـاتف الجـوال عنصـرا أساسـيا وجـزءا معتبـرا مـن التكلفـة الجمليـة للمكالمـات المجـراة بـين الشـبكات ويصـنّف ضـمن التكـاليف التـي لا تخضـع لإرادة المشـغّل مصـدر المكالمـة ولا يمكـن لـه فـي أيّ حـال مـن الأحـوال الـتحكّم فيهـا والضـغط علـى مسـتواها (Coûts exogènes) وهـو مـا يفسّـر تأثيرهـا المباشـر علـى تعريفـات التفصـيل للمكالمـات المجـراة بـين الشبكات.

وبنـاءا علـى مـا سـبق واسـتنادا إلـى نتـائج الدراسـة يتّضـح أنّ المسـتوى المرتفـع لتعريفـات التفصـيل للمكالمـات المجـراة خـارج الشـبكة والتباعـد الواضـح بينـه وبـين مسـتوى تعريفـات التفصـيل

[2] تمّ إحتساب تعريفة إنهاء المكالمات بالنسبة للسنوات من 2006 إلى 2009 بإعتماد نسبة ترجيح تقدّر بـ20 % بالنسبة للتعرفة المنخفضة و 80 % بالنسبة للتعرفة العادية.

للمكالمات المجراة داخل الشبكة يعزى أساسا إلى المستوى المرتفع لتعريفات إنهاء المكالمات في شبكات الهاتف الجوال في تونس وعدّم توجّهه نحو الكلفة الفعلية.

في قرار الهيئة:

حيث يتحصحص من كل ما سبق الإلمـــاع بذكره أن إنعدام الشفافية وضبابية القواعد التي تحكم سوق الإتصالات والحواجز التي باتت تعرقل نشاط المشغلين لتوفير خدماتهم للعموم، والتجاذبات والصراعات التّي أصبحت تطبع العلاقات الاقتصادية والتجارية الرابطة بينهم والذي يعتبر الربط البيني محورها وحجر الأساس فيها، حتّم التدخل الفوري للهيئة الوطنية للإتصالات لحل المشاكل العالقة بين المشغلين وإنهاء الصعوبات وإزاحة العقبات التي تهدّد توازن سوق الاتصالات وتعرقل نموها وتطورها. و لا يمكن تحقيق تلك الغاية دون وضع اليد على المصدر الحقيقي لكل المشاكل التي سبق الوقوف عندها بالأدلة القاطعة المؤسسة على معطيات اقتصادية وتجارية لا يمكن الإفصاح عنها نظرا لصبغتها السرية ومساسها بمصالح المشغلين . وقد تسنّى للهيئة التأكد من أن المستوى الحالي لتعريفات الربط البيني هو مردّ إختلال التوازنات التي تعانيها سوق خدمات الاتصالات على مستوى تعريفات التفصيل وهو ما يفسر كذلك تأزّم العلاقة بين المشغلين و تعدد النزاعات بينهم.

وحيث وتبعا لما سبق فإن اتخاذ قرار تعديلي وقتي في إطار الصلاحيات التي خولها المشرع للهيئة بمقتضى أحكام الفقرة الثانية من الفصل 2 من الأمرعـــ3026ـــدد لسنة 2008 السابق التعرض إليه لضبط تعريفات إنهاء المكالمات يتم التنصيص فيه بشكل صريح على **ضرورة احترام مبدأ التناسق بين تعريفات الربط البيني وتعريفات التفصيل** وذلك في انتظار تلقيها للنتائج النهائية لتدقيق حسابات المشغلين التي ستمكنها من الوقوف على التكاليف الفعلية لخدمة الربط البيني، أصبح أمرا مستعجلا لا يحتمل التأجيل بالنظر إلى طبيعة الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بميدان الاتصالات وإلى حتمية درئ التداعيات السلبية على سوق الاتصالات بسبب انعدام المنافسة الحقيقية فيها والتي يخشى من تفاقمها بمرور الوقت.

وحيث واعتمادا على ما توفّر من معطيات وعلى ما انتهت إليه الدراسة من نتائج، ترى الهيئة الوطنية للاتصالات أن التعرفة المثلى للربط البيني بين شبكات الهاتف الرقمي الجوال في الوضعية الحالية لسوق الاتصالات تقدربـــ **0,051** د دون اعتبار الأداءات للدقيقة الواحدة، غير أنه وبالنظر إلى وضعية المشغل " " الذي لا زال في حاجة إلى دعم مكانته في السوق، ارتأت الهيئة، استئناسا بأفضل الممارسات الدولية، ضرورة مواصلة العمل بمبدأ اللاتناظر التعريفي مع التخفيض التدريجي في الفوارق (من 21 إلى 13 مليما) والتوجه نحو إرساء قاعدة التناظر الكامل بين المشغلين وتمكين "ُ " من تعرفة تفاضلية لإنهاء المكالمات داخل شبكتها للهاتف الرقمي الجوال والمقدرة بـــ**0,064**د دون اعتبار الأداءات للدقيقة الواحدة.

لـــــذا ولهذه الأسباب قررت الهيئة الوطنية للاتصالات ما يـــلي:

الفصل الأول : تضبط تعريفات إنهاء المكالمات داخل شبكتي الهاتف الرقمي الجوال لكلّ من "تونيزيانا" و"اتصالات تونس" بـــ**0,051** دينار دون اعتبار الاداءات بحساب الدقيقة الواحدة وبـ**0,064** دينار دون اعتبار الأداءات بحساب الدقيقة الواحدة بالنسبة للمشغل "أورنج تونس".

.ويجري العمل بهذه التعريفات بداية من غرة جانفي 2012 وحتى موفى شهر جوان من نفس السنة.

الفصل 2: يتعيّن على المشغلين ضبط أسعار التفصيل للعروض التجارية لخدمات الهاتف الجوال اعتمادا على مبدأ التناسق مع تعريفات إنهاء المكالمات داخل شبكات الهاتف الرقمي الجوال المشار إليها في الفصل الأول من هذا القرار.

الفصل 3: يمكن للهيئة الوطنية للاتصالات، عند الاقتضاء، التمديد في أجل تطبيق تعريفات إنهاء المكالمات داخل شبكات الهاتف الجوال المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القرار.

الفصل 4: يمكن للهيئة الوطنية للاتصالات إدخال تعديلات على هذا القرار كلما دعت الحاجة إلى ذلك وعلى ضوء تطّور سوق الاتصالات بهدف ضمان المساواة في النفاذ ولحماية المنافسة المشروعة.

الفصل 5 : يتولى رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات تنفيذ هذا القرار وإعلام مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات به.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السادة :

كمال السعداوي : رئيس الهيئة
محسن الجزيري : نائب رئيس الهيئة
حسين الجويني : العضو القار بالهيئة
محمد سيالة : عضو
حسين الحبوبي : عضو
فيصل بن هلال : عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
كمال السعداوي